أوراق تأمينية

مصباح كمال*: تعقيب على مقال شركات التأمين غير المجازة في العراق: غياب البعد السياسي والاقتصادي

نشر موقع شبكة الاقتصاديين العراقيين مؤخراً مقالاً للزميلة إسراء صالح داؤد بعنوان "شركات تأمين غير مجازة في العراق؟"[1] ركّزت فيه على الجوانب القانونية الصرفة مدعماً باقتباس نصوص بعض المواد القانونية ذات العلاقة بالموضوع. لن أتناول في هذا التعقيب كل ما ورد في المقال أو أناقش تفسير بعض القوانين ذات العلاقة بالتأمين. إن نهضت المناسبة قد أكتب مجدداً عن ما أهملته هنا.

شركات التأمين في إقليم كوردستان العراق

خصصت الزميلة إسراء ما يقرب من ثلث المقال لموضوع "شركات التأمين او فروع شركات التأمين العاملة في اقليم كردستان المسجلة في الاقليم." وهو موضوع مهم في تقديري سبق أن تم تناوله من زملاء آخرين قبل عدة سنوات، يبدو انها لم تتطلع على كتاباتهم.[2]

إن موضوع شركات التأمين الموجودة في كوردستان العراق، وبغض النظر عن كون إجازتها لمزاولة أعمال التأمين، صادرة من سلطات الإقليم أو ديوان التأمين الاتحادي، له بُعد سياسي-قوماني. بعض هذه الشركات تعمل بفضل ضوابط صادرة من حكومة الإقليم، ضمن "حدود" الإقليم. إن قامت بمزاولة

[1] إسراء-صالح-داؤد-شركات-تأمين-غير-مجازة-في-العراق؟(iraqieconomists.net).pdf

[2] من بين من تناول الموضوع بالدراسة فؤاد شمقار في فصل "دستور جمهورية العراق وقانون تنظيم أعمال التأمين ورغبة سلطات إقليم كوردستان في تنظيم القطاع والإشراف عليه،" من كتابه **التأمين في كوردستان العراق ومقالات أخرى** (مكتبة التأمين العراقي، 2014)، ص 10-15.

وكذلك فصل "التأمين في كوردستان العراق بين حكومة الإقليم والدولة الفيدرالية،" وفصل "ضوابط تنظيم أعمال التأمين في إقليم كوردستان العراق: ملاحظات نقدية،" في كتاب مصباح كمال، **التأمين في كوردستان العراق: دراسات نقدية** (مكتبة التأمين العراقي، 2009)، ص 58-87.

المهنة خارج الإقليم فإنها تقع تحت طائلة العقوبات التي يستطيع ديوان التأمين فرضها عليها. هناك شركات كوردية أخرى تعمل في عموم العراق الاتحادي وداخل الإقليم وهي تحمل ترخيصاً من سلطات الإقليم وديوان التأمين؛ هذه الشركات لا ينطبق عليها وصف شركات التأمين غير المجازة في العراق.

إن بسط سلطة ديوان التأمين ليشمل شركات التأمين العاملة في الإقليم موضوع سياسي حاول الزميل فؤاد شمقار وأنا الكشف عنه، فهناك تنازع على الموارد بأنواعها وعلى الهوية بين الإقليم والحكومة الاتحادية، وجاء دستور 2005 الملتبس ترجمة لهذا التنازع والشد والجذب حول الاختصاصات.

لذلك، كنت أتمنى أن أقرأ عن حالات ملموسة لمخالفة القوانين ربما رصدها الديوان عن وجود شركات تأمين غير مجازة تزاول أعمال التأمين أو إعادة التأمين سواء في الإقليم أو في عموم العراق، وضرورة إخضاعها لرقابة الديوان حفاظاً على مصالح المؤمن لهم.

إلزام شركات وساطة اعادة التأمين وشركات إعادة التأمين الأجنبية بفتح فروع لها في العراق

نقرأ في المقال أنه

> ليس من المعقول الطلب من وسطاء اعادة التأمين خارج العراق بالإلزام بفتح فروع لهم في العراق لاسيما ان سوق التأمين العراقي صغير وغير مشجع لشركات وساطة اعادة التأمين، لا بل وحتى شركات اعادة التأمين بفتح فروع لها وتحمل نفقات ومصاريف، اذا ما قورن بالأسواق الاقليمية. والسبب ببساطة هو أن سوق التأمين العراقي بحاجة اليهم وليس العكس ...

إذا كان "سوق التأمين العراقي صغير وغير مشجع لشركات وساطة إعادة التأمين" فلماذا التهافت على استدراج شركات غير مقيمة لأعمال وساطة إعادة التأمين وتنظيم عملها خاصة وأن قطاع التأمين يضم الآن ثلاث شركات لوساطة إعادة التأمين؟ ولماذا هذا الحرص على عدم تحميل شركات وساطة التأمين نفقات ومصاريف التأسيس والضرائب والرسوم وإيجار المكاتب

وتشغيل الأيدي العاملة العراقية، في حين أن الوسطاء الحاليين يتكبدون مثل هذه النفقات والمصاريف؟

القول "ان سوق التأمين العراقي صغير وغير مشجع لشركات وساطة اعادة التأمين، لا بل وحتى شركات اعادة التأمين" ليس صحيحاً، فهناك حالياً في بغداد شركات وساطة لإعادة التأمين تمثل شركاتها الأم في الخارج؛ كما أن شركات إعادة التأمين، الأجنبية والعربية، ومنذ سنة 2005، قامت بتوفير حماية إعادة التأمين الاتفاقية لعدد من شركات التأمين العراقية ومن بينها شركتي التأمين العامتين، شركة التأمين الوطنية وشركة التأمين العراقية، من خلال شركة إعادة التأمين العراقية. ومن المناسب هنا التذكير أن مجموعة (كونسورتيوم) وسطاء إعادة التأمين، بضمنها مستشار الشركات العامة الثلاث، التي تعمل مع الإعادة العراقية، استطاعت اقناع شركة إعادة تأمين دولية عريقة هي شركة ميونخ لإعادة التأمين Munich Reinsurance Company (Munich Re)[3] لقيادة اتفاقيات شركة إعادة التأمين العراقية. عندما انسحبت ميونخ لإعادة التأمين من الاتفاقيات كليةً استطاعت مجموعة الوسطاء استبدالها بشركة إعادة تأمين دولية كبيرة هي سكور SCOR الفرنسية. وعندما انسحبت هي الأخرى من الاتفاقيات كليةً استطاعت مجموعة الوسطاء تحويل القيادة إلى شركة هانوفر ري Hanover Re. يدل هذا على أن هناك درجة من الجاذبية للاكتتاب بأعمال إعادة التأمين في العراق قائمة على أمل أن يتطور سوق التأمين العراقي ليشهد نقلة كبرى في حجم الأقساط.

إن إجازة شركات التأمين وشركات وساطة التأمين ووساطة إعادة التأمين الأجنبية غير المقيمة في العراق، دون أن تؤسس لها شركة أو فرعاً في العراق، لا يخدم قضية بناء وتعزيز السوق الوطنية للتأمين في العراق. إن السماح بذلك يعني تحويل العراق إلى سوق مُستهلك يشتري الخدمات والسلع المادية بأنواعها، من الخارج دون تمكين القدرات المحلية (والأجنبية المقيمة حالياً في العراق) من القيام بتقديم الخدمة وتطوير الصناعة الوطنية.

إن شرعنة تعامل شركات التأمين العراقية مع وسطاء التأمين ووسطاء إعادة التأمين الأجانب غير المقيمين في العراق سيساهم في اشتداد منافسة غير

[3] قبل غزو العراق للكويت (1990)، كانت ميونيخ ري تقود اتفاقيات التأمين الهندسي لشركة التأمين الوطنية.

متكافئة بي وسطاء إعادة التأمين المقيمين وغير المقيمين وسيساهم بالتالي في إضعاف مكانة الوسطاء المحليين،[4] ومن نتائج هذه الشرعنة أنها تخلق حالة من عدم التكافؤ إذ لا تضع الأجنبي والمحلي العراقي على مسافة واحدة من جهة التأسيس والرقابة.

عدا ذلك فإن التواجد المادي للشركات الأجنبية يجلب معه رأسمالاً إلى العراق، وبوفر فرصة لتشغيل عدد من العاملين العراقيين، وقد يحمل معه خبرات مهنية جديدة يمكن أن تمارس تأثيراً إيجابياً على المشاركين الآخرين في السوق الوطنية.

يتعيّن على شركات التأمين وشركات وساطة التأمين وإعادة التأمين غير العراقية أن يكون مقرها في العراق لتتمكن من ممارسة نشاطها. قد لا تُرحّب هذه الشركات الأجنبية بمثل هذا الشرط، ولكنه يهدف، في الأساس، إلى تحقيق التكافؤ بينها وبين ما يماثلها من شركات عراقية. وخلاف ذلك فإن الشركات الأجنبية ستتمتع بمزايا اقتصادية (عدم تحمل تكاليف التأسيس والتشغيل المحلي والضرائب) لا تتمتع بها الشركات العراقية.

من المفيد التذكير أن قانون تنظيم أعمال التأمين لسنة 2005 نصَّت على شروط منح مزاولة أعمال التأمين في المادتين التاليتين:

المادة-13-
أولا- الشركات العراقية العامة.
ثانيا- الشركات العراقية المساهمة الخاصة أو المختلطة.

[4] حسب المعلومات المنشورة في موقع ديوان التأمين هناك 3 شركات وساطة لإعادة التأمين في العراق، بعضها شركات أجنبية أو فروع لهذه الشركات:
https://insurancediwan.gov.iq/%D8%B4%D8%B1%D9%83%D8%A7%D8%AA-%D9%88%D8%B3%D8%A7%D8%B7%D8%A9-%D8%A7%D9%84%D8%AA%D8%A3%D9%85%D9%8A%D9%86/
ويرد في هذا الجدول اسم شركة فرع شركة ار اف اي بي جروب لوساطة إعادة التأمين (شركة بريطانية)، في حين أن هذه الشركة لم تجدد إجازتها بعد أن استحوذت عليها شركة وساطة أخرى.

وقد نما إلى علمنا مؤخراً أن زميلاً عزيزاً علينا متمرساً بأعمال إعادة التأمين ينوي تأسيس شركة وساطة لإعادة التأمين. تأسيس شركة جديدة لوساطة أعمال إعادة التأمين موضوع قابل للنقاش.

ثالثا- فروع شركات التأمين الأجنبية المسجلة في العراق.
رابعا- كيانات تأمين التكافل أو إعادة التكافل.
خامسا- مؤمن أو معيد تأمين آخر يعتبره رئيس الديوان مؤهلا وذو قدرة مالية شرط التزامه بأحكام هذا القانون.

المادة-14-
أولا- لا يجوز لأي من المنصوص عليهم في المادة (13) من هذا القانون أن يمارس أعمال التأمين الا بعد حصوله على إجازة بذلك وفقا لأحكام هذا القانون.
ثانيا- استثناءً من أحكام البند (أولا) من هذه المادة لرئيس الديوان أن يسمح بممارسة أعمال التأمين في العراق قبل منح الإجازة وفقا لأحكام هذا القانون لأي مؤمن أو فرع مؤمن أو معيد تأمين أو مؤمن تابع من المجازين في بلدان تطبق أفضل السبل المثبتة في مبادئ التأمين الأساسية للهيئة الدولية للمشرفين على أعمال التأمين، على أن يلتزم أي من المذكورين بإكمال شروط الحصول على إجازة ممارسة أعمال التأمين في العراق خلال (90) تسعين يوما من تاريخ صدور قرار رئيس الديوان بالسماح له بممارسة أعمال التأمين.

يلاحظ في نص الاستثناء في المادة 14-ثانياً انه أعفى "أي مؤمن أو فرع مؤمن أو معيد تأمين أو مؤمن تابع" من شرط الحصول على الإجازة مؤقتاً. لماذا؟ لقد أُقحمت هذه المادة لتسهيل التأمين البحري على شحنات سلطة الاحتلال الأمريكي إلى العراق التي كانت تقوم بها شركة التأمين الأمريكية العملاقة أي آي جي (AIG) جهاراً. واستمر هذا الوضع مع شركات أجنبية أخرى، وكذلك المادة القانونية، بعد انقضاء مهلة الـ 90 يوماً، في السنوات اللاحقة. ومن الغريب أن استمرار وجود هذه المادة لا يشغل بال الديوان ولا حكومات المحاصصة التي تعاقبت على الحكم منذ 2003. وقد حاولت في ورقة لي الإشارة إلى ما كان مضمراً في قانون سنة 2005:

إن ما يؤرق شركات التأمين الأمريكية الكبرى، وعلى رأسها American International Group (AIG)، هو السياسات الاقتصادية الوطنية في بلدان الجنوب، ولذلك فهي تضغط من أجل فتح أسواق التأمين في هذه البلدان أمامها. ولم يكن سوق التأمين العراقي بعيداً عن هذا الاهتمام. لم يتحقق المشروع الأمريكي بهذا الشأن

المحدد نظراً لتدهور الأوضاع الأمنية. وعلى أي حال، كانت أي آي جي AIG تكتتب بأعمال التأمين في العراق من خلال مكاتبها في الخارج، وخاصة في الخليج، **ولذلك فهي، كغيرها من الشركات الأجنبية التي كانت تطمع بالكعكة الموعودة للتأمين العراقي، لم ترَ حاجة لتأسيس شركات أو فروع أو مكاتب لها في العراق.**[5]

من المعروف ان التخطيط الاقتصادي الوطني المركزي في العراق غائب وفي أحسن الحالات ضعيف، ولا نجد أثراً حقيقياً له في قطاع التأمين رغم ما جاء في الورقة البيضاء من أهداف ومشاريع لإصلاح قطاع التأمين.[6] كما أن غياب الرؤية لحاضر ومستقبل القطاع في ظل نظام المحاصصة هو من بين العوامل التي جعلت القطاع يُراوح في مكانه، ولم يستطع حتى الآن تحقيق نقلة نوعية في المستوى الفني أو في حجم أقساط التأمين المكتتبة. وسوف لن تساعد الشركات غير المقيمة في تحقيق مثل هذه النقلة لأن الدراية الفنية والمعرفية ستظل في المتروبولات ولأنها ليست مهتمة أصلاً بتطور السوق الوطنية للتأمين إلا بالحدود التي تخدم مصالحها.

الإبقاء على العراق كسوق استهلاكي للسلع المادية والخدمات هو المطلوب. وهكذا ليس للعراق، على سبيل المثل، صناعة نفطية متكاملة، وساهمت جولات التراخيص إلى تحويله إلى منتج للنفط الخام، مع ضمان استمرار تدفقه إلى الأسواق الخارجية. وتقويض الصناعة الوطنية يصب في نفس الاتجاه، وقطاع التأمين ليس بعيداً عن إبقاءه متخلفاً.

ديوان التأمين العراقي والشركات غير المقيمة

الرؤية التي يمكن لديوان التأمين، وكذلك جمعية التأمين العراقية، أن تنهض بها، كما كتبنا قبل عدة سنوات، هو "المحافظة على الكيانات التأمينية العراقية القائمة وتوفير الفرصة لها لاستعادة عافيتها، وتمتين مواردها المالية،

[5] مصباح كمال، **حول بعض قضايا قطاع التأمين العراقي: نظرات نقدية** (مكتبة التأمين العراقي، 2019)، ص 282-288.

[6] مصباح كمال، **الورقة البيضاء وقطاع التأمين العراقي** (مكتبة التأمين العراقي، 2022)

واستكمال وإعادة تأهيل كوادرها الفنية قبل فتح السوق أمام شركات التأمين وإعادة التأمين الأجنبية."

إن "فتح السوق أمام الشركات الأجنبية غير المقيمة قبل أن تتعزز مكانة شركات التأمين العراقية وقبل أن يتأسس سوق وطني عراقي مشترك للتأمين، يضم إقليم كوردستان، سوف لن يكون في صالح الشركات العامة والرأسمال الوطني المُؤسِس لشركات القطاع الخاص. فالتكافؤ ليس قائماً بين الشركات الوطنية القائمة، العامة والخاصة، والشركات الأجنبية التي تستطيع ابتلاع السوق العراقي بفضل الإمكانيات المالية والقدرات الفنية التي تمتع بها."[7]

وقد كتبت دراسة عن بعض جوانب هذا الموضوع قبل سنوات اقتبس منها ما يلي:

"لم يكن هذا القانون [قانون تنظيم أعمال التأمين لسنة 2005] ليندرج ضمن تطورات السوق العراقي للتأمين بل جاء نتيجة لفعل سياسي مهدّ له الغزو والاحتلال والهيئات التي خلقتها الإمبراطورية الأمريكية بفضل "فائض القوة" التي تتمتع بها.[8] لست من دعاة الرفض المطلق لهذا وغيره من القوانين لمجرد أنه من صنع الاحتلال وان الاحتلال لا يمتلك الشرعية بموجب القانون الدولي لتغيير ما هو قائم (فقطاع التأمين لم يشكل تهديداً للاحتلال ليسمح له بتغيير قوانينه القائمة) فواقع الحال هو أن هذا القانون أصبح هو السائد، رغم أنه لم يلغي القوانين الماضية، وبفضله تم تأسيس ديوان التأمين العراقي وجمعية شركات التأمين وإعادة التأمين العراقية.

---

7 **مساهمة في نقد ومراجعة قانون تنظيم أعمال التأمين لسنة 2005**، جبار عبدالخالق الخزرجي، سعدون الربيعي، فؤاد شمقار، محمد الكبيسي، مصباح كمال، منعم الخفاجي، إعداد وتحرير مصباح كمال (مكتبة التأمين العراقي، 2013)، ص 15-24.

8 تعبير الإمبراطورية وفائض القوة surplus power من ابتداع الكتاب والمحللين الأمريكان وبعضهم قريب جداً من الإدارة أو يعمل لها. أنظر على سبيل المثال:
Richard N Haass, "What to do with American Primacy," *Foreign Affairs*, September 1999, http://www.brook.edu/views/articles/haass/20001111.htm
في هذه الدراسة وفي غيرها من الدراسات نجد جذور الاستراتيجية الأمريكية لعهد ما بعد الاحتواء والذي وضع قيد التطبيق بعد الحادي عشر من أيلول 2001 في أفغانستان والعراق.

لكن هذا القانون يحتمل التنقيح كما أشرتُ سابقاً، والتنقيح يجب أن يطال بالدرجة الأولى تلك الفقرات التي تُضعِف تشكيل السوق الوطنية العراقية للتأمين من خلال الأفضليات الممنوحة للشركات الأجنبية ومن بينها عدم ضرورة التسجيل داخل العراق لممارسة أعمال التأمين وتحريم التأمين خارج العراق. وقد يتعزّز هذا الضعف مع الميل في إقليم كوردستان العراق لتغليب ما هو محلي على الوطني لكني ربما أكون على خطأ في تقديري هذا. وأرى أن أخطر أحكام هذا القانون هو توفير الغطاء لتجاهل شركات التأمين العراقية.

بسبب الوضع الأمني فإن شركات التأمين الأجنبية الكبيرة لم تدخل السوق العراقي من خلال ما يعرف بالاستثمار الأجنبي المباشر Direct Foreign Investment (DFI) وهو في الكثير من الحالات ينحصر في عمليات الدمج والاستحواذ على ما هو قائم mergers & acquisitions. إن هذه الشركات، بقدراتها المالية الضخمة، تستطيع، نظرياً، "ابتلاع" السوق العراقي برمته والقوانين الحالية تسمح لها بذلك وبعض أصحاب المال العراقيين قد يرحبون بذلك كونه فرصة لتحقيق عائد كبير من خلال بيع حصصهم. سيكون هذا الوضع، دمج سوق التأمين العراقي بالسوق العالمي من خلال الاستحواذ الأجنبي، إن تحقق مستقبلاً، شاذاً. هذا احتمال نظري أثرناه بدافع مراجعة القوانين القائمة لضمان دور وطني في صناعة التأمين."[9]

لقد شرّعت سلطة الاحتلال الأمريكية قانوناً للتأمين لجعل سوق التأمين العراقي أكثر ليبرالية من سوق التأمين في الولايات المتحدة الأمريكية، وهي سوق تخضع لضوابط مقيدة لحرية تقديم خدمات التأمين وحرية تأسيس شركات وفروع لها حتى بين الولايات نفسها. الاتحاد الأوروبي هو الآخر له ضوابط تحدد حرية تأسيس الشركات freedom of establishment وتقديم الخدمات التأمينية freedom to provide services. ويتذكر المتابعون لخروج المملكة المتحدة من الاتحاد الأوروبي (31 كانون الثاني 2020) أن العديد من شركات المملكة اضطرت قبل هذا التاريخ إلى تأسيس فروع لها في بعض المراكز الأوروبية لضمان استمرار عملها في دول الاتحاد.

9 مصباح كمال، **قانون تنظيم أعمال التأمين لسنة 2005: تقييم ودراسات نقدية**، (بغداد: منشورات شركة التأمين الوطنية، 2014)، ص 129-131.

نلاحظ أن للديوان ميلاً لإعادة النظر ببعض الجوانب التفصيلية في قانون تنظيم أعمال التأمين لسنة 2005 كتنظيم عمل شركات وساطة إعادة التأمين غير المقيمة في العراق، وتوجهها المتوقع لمنح إجازة مزاولة العمل لشركات تأمين وإعادة تأمين جديدة في الوقت الذي لم يشهد فيه قطاع التأمين طفرة في حجم أقساط التأمين المكتتبة، ولكن لم يصدر منها حتى الآن ورقة عمل أو استشارة، وضعت قيد التداول، بشأن بعض العيوب الأساسية في القانون الذي وضعه المحتل الأمريكي وعينه متجهة نحو إبقاء سوق التأمين العراقي مفتوحاً أمام الشركات الأجنبية بعد أن توقف عن "العلاج بالصدمة" من خلال خصخصة الشركات العامة الثلاث قبل نهاية 2003 لأسباب لم يكشف عنها حتى الآن.

إن القوانين لا تنشأ من فراغ وعلينا أن نسأل دائماً: من المستفيد ولمصلحة مَنْ يجري وضع قانون جديد أو تعديل القانون القائم لشرعنة عمل الشركات غير المقيمة؟ إن مثل هذا التعديل سابق لأوانه ذلك لأن قطاع التأمين العراقي يجب أن يرتفع بمستواه الفني وبقدرته على تحقيق نسب عالية من الكثافة والتغلغل التأميني قبل الإقدام على شرعنة وجود الشركات غير المقيمة فذلك هو ما تعمل له المؤسسات المالية الدولية ومراكز البحث وجماعات الضغط[10] للإبقاء على الاقتصاد التابع والمستهلك للسلع والخدمات المُنتَجة خارج الوطن.

التعامل مع شركات وساطة إعادة التأمين وشركات إعادة التأمين غير المقيمة قبل 1990

من المناسب التذكير بأن سوق التأمين العراقي قبل غزو العراق للكويت (2 آب 1990) كانت متقدمة في المنطقة من حيث حجم الأقساط أو الكوادر الفنية. لم تكن هناك شركات لوساطة التأمين أو إعادة التأمين، محلية أو أجنبية، مقيمة في العراق. كانت السوق تتكون من شركتين عامتين وشركة واحدة لإعادة التأمين وعدد من وكالات التأمين والمنتجين. كانت للشركات الثلاث اتفاقيات لإعادة التأمين مع أسواق التأمين الدولية إما مباشرة أو من خلال وسطاء إعادة التأمين، وخاصة الوسطاء في سوق لندن؛ أي أنها كانت

[10] مصباح كمال، "وزارة المالية العراقية ومعهد آدم سميث البريطاني ودراسة سوق التأمين في العراق." حاولت في هذه المقالة الكشف عن دور وزارة المالية في التعاون مع مثل هذه المراكز والجماعات التي تعمل على ترويج فلسفتها ومشاريعها الخاصة وليس ما يخدم مصالح الاقتصاد العراقي.

تتعامل مع شركات ووسطاء لإعادة التأمين غير مقيمة في العراق. كان هناك، لمن لا يتذكر، إسناد إلزامي من قبل الشركتين العامتين لشركة إعادة التأمين العراقية، وكانت إعادة التأمين في الخارج تنصب على ما يفيض بعد استنفاد الإسناد الإلزامي.

هل بالإمكان الآن استعادة مثل هذا الوضع المتماسك والمنتج لمحافظ تأمينية كبيرة بحيث تنتفي فكرة وجود أو عدم وجود شركات وساطة وإعادة تأمين مقيمة أو غير مقيمة؟

إذا كان ديوان التأمين مقتنعاً بصحة الموقف تجاه وضع ضوابط لشركات إعادة التأمين وشركات وساطة إعادة التأمين عليها أن تأخذ بعين الاعتبار مصالح قطاع التأمين العراقي، وأن تقوم بنشر ورقة استشارية تعرضه على كل من يعنيه الموضوع، كما تعمل هيئات الإشراف والمراقبة على النشاط التأميني في أسواق التأمين المتقدمة.■

(*) باحث و كاتب في قضايا التأمين

حقوق النشر محفوظة لشبكة الاقتصاديين العراقيين. يسمح بإعادة النشر بشرط الإشارة إلى المصدر. 28 شباط 2023

http://iraqieconomists.net/ar/